

نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية في ظل التوسعات العمرانية	العنوان:
مجلة الباحث الاجتماعي	المصدر:
جامعة عبدالحميد مهري - قسنطينة 2 - قسم علم الاجتماع	الناشر:
لبصیر، نریمان	المؤلف الرئيسي:
14	المجلد/العدد:
نعم	محكمة:
2018	التاريخ الميلادي:
161 - 172	الصفحات:
1128730	رقم MD:
بحوث ومقالات	نوع المحتوى:
Arabic	اللغة:
EduSearch	قواعد المعلومات:
التنمية العمرانية، التخطيط العمراني، قانون نزع الملكية، المنفعة العمومية، التوسعات العمرانية	مواضيع:
http://search.mandumah.com/Record/1128730	رابط:

نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية في ظل التوسعات العمرانية

أ.البصیر نریمان - جامعۃ منتوري قسنطینیة²

تاریخ الاستقبال: 2018/04/25

تاریخ القبول: 2018/06/20

الملخص:

في المناطق الشبه الحضرية، تنتج الحركة الاصطناعية للأراضي الفلاحية عن ترابط ظاهريتين، وهما التوسيع الحضري والاستهلاك العقاري والناجحين بدورهما عن التجهيزات المرتبطة بالمدينة (البنية التحتية للنقل). من جهة أخرى أداة نزع الملكية موجهة لإنجاز تجهيزات النقل (الطريق السيار، خطوط بسرعة كبيرة) من أجل المنفعة العامة أكثر من تسخير التحضر العادي (تخيّة المناطق القابلة للتعهيم). تشق الأراضي الزراعية يسأهم بدون شك في هذه الفكرة. لكن إذا كانت مشاريع المنفعة العمومية مرتبطة بتهميّة طرق المساحات الزراعية؛ فالتحضر يشغل مكانة لا يمكن تجاوزها. فهو يأخذ شكل التصرّيف بالمنفعة العامة موجّه لمناطق التهميّة أو لعمليات أخرى على مناطق التحضر.

استخدام هذا الحق من طرف السلطات المحلية، وإجراءات الحجج والمعارضة لملوك الأراضي المعنية بالمشاريع الموجهة للمنفعة العامة؛ تتشكل في النهاية نقاط ملاحظة مميزة لдинاميات التحضر وتفكيك الفضاء الريفي . من خلال الدراسة الميدانية ببلدية عين اسمارة، لاحظنا جملة من التوسعات كانت على حساب أراضي فلاحية من خلال عملية نزع الملكية لمستثمرات فلاحية جماعية، 15 مستشارة منها 4 مستثمرات فردية، و 9 مستثمرات تابعة للخواص هي المستثمرات التي شملتها هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: نزع الملكية، التوسيع العقاري، المنفعة العمومية.

Résumé :

Dans les zones périurbaines، la dynamique d'artificialisation des terres agricoles est due à la conjonction de deux phénomènes : l'étalement urbain et la consommation foncière générés à leur tour par les infrastructures liées à la ville dont le transport urbain. Or l'outil de l'expropriation pour cause d'utilité publique est aussi mis en œuvre pour la réalisation d'infrastructures de transports (autoroutes, ligne à grandes vitesses) que pour la gestion de l'urbanisation ordinaire hors de la ville (aménagement des zones à urbaniser)، et donc il transgresse d'autres paysages agricoles contribuant sans aucun doute à cette forme de dénaturation de l'espace rural. De larges pans (fonciers) sont donc détournés de leur vocation primaire.

Cependant, si les projets d'utilité publique liés à des aménagements routiers consomment des surfaces agricoles importantes، Les formes d'application et d'exécution de ce droit par les autorités publiques locales et nationales، et les modalités d'argumentation et de contestation des propriétaires dont des occupants des terrains visés par les projets d'utilité publique : constituent par conséquent des points d'observation privilégiés concernant les dynamiques d'urbanisation et de déstructuration de l'espace rural.

A travers la commune de Ain Smara، qui a connu plusieurs extensions au détriment des terres agricoles (15) cas d'expropriation d'exploitations collectives، dont (4) sont individuelles، et 9 cas d'expropriation de propriétaires privés (9) ont été l'objet de notre étude.

Mots clés : Expropriation-expansion urbaine-utilité publique.

تعرف مدن العالم تحولات جذرية في طبيعة وأشكال نموها الحضري ، حيث بدأت تنتقل من ظاهرة التحضر في المراكز العمرانية بسبب الثورة الصناعية ، إلى ظاهرة الاستقطاب التي أتاحت المدينة الميتروبولية؛ تلك التي تميز بضخامتها واتساع مجال نفوذها . تستدعي المدينة المذكورة توسيعا في المساحات المخصصة للمرافق والتجهيزات الضرورية؛ تلك التي عجزت الدولة عن توفير الاحتياطات العقارية الضرورية لها.

وبحكم التطور الذي يمس كل جانب من جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المدينة، فإن البحث عن الواقع والمساحات الإضافية للتوسيع، يصبح أمرا حتميا لتحقيق التوسيع الملائم لإنشاء المشاريع المطلوبة وتلبية الحاجات المتزايدة. وعادة ما تكون المساحات الخارجية المتاخمة للمدينة هي المستهدفة بذلك. ونادرا ما تكون فراغات بالمركز الحضري ، حيث لا يمكن أن تستوعب إلا جزء بسيطا من أهداف التعمير والتلوّس. فنجد التوسيع الأفقي هو المفروض على أغلبية المدن و هو الأكثر تأثيرا على خطط التنمية وعلى المساحات الخارجية مهما كان مردودها استراتيجي بالنسبة لسكان المدينة. خاصة اذا كان الامتداد يتم في غياب سياسة عقارية، كالاراضي الزراعية المتاخمة محكمة .

إذ غالبا ما تكون المساحات المتاخمة ملكيات خاصة لا يجد مالكوها أمام الإغراءات مانعا من العبث بها وإدخالها مجال البيع والسمسرة والمضاربة بالتالي البناء كيما كان الحال بعد ذلك.

الأشكالية:

تنمو المدن باتجاهات مختلفة حسب طبيعة الأرض الخصبة بكل مدينة وما يحيط بها من معوقات (طبيعية وبشرية) تحول دون نمو العمران في اتجاهات سوية. لذا تتحدد بعض المدن شكلا دائريا أو مربعا أو مستطيلا أو حلقي . وتنمو بعض المدن بشكل متواصل دون انقطاع والبعض الآخر يكون بشكل مشتت لوجود أودية وجبال وأراضي منخفضة وطرق مرور سريعة وسكك حديدية¹. ويعتمد توسيع المدن على رقعة الأرض التي تمتد عليها. إلا أن طبيعة الأرضية والعقارات تختلف من حيث ملكيتها واستخدامها، إضافة إلى أنه كثيرا ما تتعارض رغبات المالكين لها مع مصلحة المدينة واتجاه تطورها العماني.

وظاهرة التوسيع العماني على حساب الأرضية الزراعية سمة مألوفة لأغلب المدن، حيث اكتسحت المنشآت العمرانية المتمثلة في انجاز المساكن والمناطق الصناعية والبناءات الفوضوية أغلب المساحات والأراضي الزراعية خاصة المتواجدة ضمن القطاع العام وأملاك الدولة. الشيء الذي جعلها عرضة للانتهاكات والتعددي لتحقيق المشاريع الخاصة.² وبالتالي تحد البلديات نفسها عاجزة على توجيه نمو المدن والتحكم في مسارتها أمام قلة الأرضية المتاحة حولها؛ خاصة في المدن الكبيرة³. الشيء الذي أدى إلى دفع عملية التحضر بشكل سريع وعشوائي. ومع تعاظم حركة الانتشار الخارجي تزايد التناكل العماني في أواسط المدن مثلما تفاقمت المشكلات الاجتماعية

¹ خلف حسين علي الدليمي، تخطيط الخدمات. المجتمعية والبنية التحتية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

² فؤاد بن غضبان، علم الاجتماع الحضري، ط1، دار الرضوان للنشر والتوزيع، 2014.

³ آسيا ليفة نحال، التوسيع العماني وعلاقته بالبنية العقارية قسنطينة نموذجا

والاقتصادية في المناطق الداخلية يرى موريس هالباخ أن منع توسيع المدينة لا يعتمد أقل من خمسة أسباب: ارتفاع الأسعار وصعوبات المشتريات (نقص مواد البناء)، زيادة المسافات، ما يمنع الاتصالات بين حي وآخر.⁴

فتوسعت المدن لتتلاحم بعضها البعض وتشكل هياكل مبنية وحضرية معقدة تشمل مجموعات حضرية متلاحة. وتوسعت المدن على حساب أقاليمها الريفية المحيطة بها، ومع ظهور الثورة الصناعية بدأت تظهر المدينة وتقوى على حساب الريف بسبب تركز السكان والأنشطة الاقتصادية بها. ومع ظهور الخدمات الحضارية أصبحت المدينة ضرورية للإقليم الريفي⁵

فالهيأكل العمرانية القديمة غير قادرة على الاستيعاب. حيث ظهرت أمام هذا التوسيع الرهيب مشاكل الحدود والروابط والمقاييس التي تتعكس على مستوى الهيكلة السياسية والأدارية. فكانت أولى الانعكاسات على العمران هي تمركز المدن في مناطق مصادر الطاقة والمواد الأولية. حيث انتشرت في كل الأقاليم ونمّت أحجامها بوتيرة سريعة. ومنذ ذلك والرصف الحضري مستمر يجسده تكاثر المدن والنمو السريع لأحجامها وتوسيعها السريع وامتدادها الرهيب.⁶

ونتيجة الضغط الكبير على المدينة توسعت هذه الأخيرة على حساب الأراضي الزراعية، حيث قلت مساحتها بشكل كبير وانتشر العمران على مساحات واسعة منها. حيث لم يبق سوى القليل منها يستخدم للزراعة. فديناميات الأراضي الزراعية الاصطناعية ناجمة عن مزج بين ظاهري التوسيع العماني⁷ والاستهلاك العقاري الذي تم إنشاؤه عن طريق التجهيزات المرتبطة بالمدينة أو أداة نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية لتحقيق الهياكل الأساسية للنقل وأيضاً لتسهيل التحضر فالدولة تكفل حرية الملكية الخاصة وحراستها، ولا يتزع من أحد ملكه إلا للمصلحة العامة. ولهذا أخذت الجماهير بأسلوب نزع الملكية من أجل المنفعة العامة كأحد أساليب الإدارة لتحقيق المنفعة العامة. بل نظمه في قانون خاص ومستقل وهو قانون 11/91⁸ الذي ألغى القانون القديم القانون 76/48⁹. وقد تناول تعريف نزع الملكية والجهات المختصة بإجرائه وحدد شروط وإجراءات نزع الملكية. وهي كامتياز يمكن للدولة بمقتضاه ان تقوم بإجبار المواطنين على التنازل عن أموالهم وحقوقهم العقارية بهدف تحقيق مشاريع ذات النفع العام مقابل تعويض عادل.¹⁰.

وتشكل آلية نزع الملكية من أجل المنفعة العامة¹¹ إحدى الآليات المعتمدة من طرف الدولة لتكوين رصيد عقاري مهم للقيام بالمشاريع الاقتصادية والاجتماعية ومحاربة المضاربات العقارية، باعتبار حق الملكية الخاصة ذات أهمية كبيرة في النظام القانوني، فهو حق دستوري. كما أن تعزيز فكرة تشجيع الاستثمار والتنمية لن يتحقق دون تعزيز المبادرة الفردية وتحقيق استقرار المعاملات.

⁴ Maurice halbwachs : Les plans d'extension et d'aménagement de Paris avant le XIXe siècle ,Paris : la vie urbaine ;1920 ;pages 3à28, édition complétée le 5 juin 2002 à Chicoutimi ,Québec.

⁵ ثائر مطران محمد عياصرة، التخطيط الإقليمي، دراسة نظرية وتطبيقية، دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2009.

⁶ كبيش عبد الحكيم، التمدّد الحضري والحراك التقليدي في النطاق الحضري لمدينة سطيف، مجلة علوم وتكنولوجيا، عدد 30 ، 2009

⁷ هو عملية استغلال العقار الحضري بطريقة مستمرة نحو أطراف المدينة وهو أيضاً عملية زحف النسيج نحو خارج المدينة سواءً كان أفقياً أو رأسياً وبطريقة عقلانية

⁸ القانون رقم 11/91 المؤرخ في 27/4/1991 المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، جريدة رسمية عدد 21 سنة 1991.

⁹ القانون رقم 76/48 المؤرخ في 25/5/1976 ،المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، جريدة رسمية عدد 2 سنة 1976

¹⁰ عمار بوضياف،منازعات نزع الملكية للمنفعة العمومية في الجزائر،جامعة تبسة،الجزائر.

¹¹ نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية طريقة استثنائية لاكتساب أملاك أو حقوق عقارية، ولا يتم إلا إذا انتهاج كل الوسائل الأخرى إلى نتيجة سلبية وزيادة على ذلك لا يكون نزع الملكية ممكنا إلا إذا جاء تنفيذاً لعمليات ناتجة عن تطبيق إجراءات نظمية مثل التعمير والتهيئة العمرانية، والتخطيط ؛ تتعلق بإنشاء تجهيزات جماعية ومباني وأعمال كبيرة ذات منفعة عمومية

وربما يعود السبب في سهولة التعدي على الأراضي الزراعية في الجزائر ب مختلف مظاهر التحضر إلى كون أغلب الأراضي الفلاحية كانت تابعة ل الاحتياطات العقارية الممتلكة من طرف الدولة ، خاصة قبل إعادة هيكلة القطاع الزراعي وتوزيع الأراضي الفلاحية أو النازل عنها للخواص .¹²

وقد اكتسحت الأراضي الفلاحية الخصبة في كثير من الحالات بسبب المنشآت العمرانية. و لوحظت سهولة التعدي على الأراضي الفلاحية في القطاع العام وأملاك الدولة¹³. فالغرض الذي تتبؤه مدينة قسنطينة اليوم هو التحكم في توسعها العمراني لاستئنافها اليوم في المستقبل القريب.¹⁴ غير أن انعكاس هذا التوسيع المفرط والسرع تظهر جليا في تمدد المساحات الحضرية على أطراف المدن خاصة الكبرى منها؛ أي الحواضر والتي تحمل أكبر ضغط سكاني¹⁵

لذلك سنقف في هذا البحث على معرفة تنويع نزع الملكية للأراضي الزراعية في بلدية عنن اسمارة كعينة للدراسة. فقد شهدت في الآونة الأخيرة زيادة كبيرة في عدد السكان مما زاد الطلب على العقار الحضري لذلك نتساءل فهل القانون المنظم لنزع الملكية من أجل المنفعة العامة¹⁶ يحقق التوازن بين مصلحة نازع الملكية ومصلحة المتوفعة ملكيته؟

ما هو السبب في سهولة التعدي على الأراضي الفلاحية؟

ما هي سياسة الدولة المعتمدة في إطار التوسيع العمراني؟

الفرضيات:

- غياب المراقبة يساهم في التعدي على الأراضي الزراعية.
- الجهل بقوانين الملكية يسهل عملية التعدي على الأراضي الفلاحية
- سياسة الإسكان الارتجالية تساعده على التعدي على الأراضي الفلاحية

أهمية الدراسة:

يتغير موضوع نزع الملكية من المواضيع الهامة في القانون الإداري، وترجع أهميته إلى أن نزع الملكية يصطدم بقاعدة مستقرة ردهما معظم الدساتير. حيث أن الدستور الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية الدستور الأخير يؤكد أن الملكية الخاصة محمية قانونا.

¹² بشير التجاني، التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.

¹³ غانم عبد الغني، اشكالية التعمير في الجزائر بين القانون والتطبيق مدينة قسنطينة حالة كهته الاشكالية، مجلة مخبر التهيئة العمرانية، عدد 1، دار الهوى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2003.

¹⁴ Revision du PDAU intercommunal de Constantine, EL KHROUB, HAMMA BOUZIANE,DIDOUCHÉ MOURAD, et AIN SMARA, 2ème phase ,volume2, orientations d'aménagement &possibilités d'extension ;URBACO 2011

¹⁵ لطفي قبيلي، تمدد العمران الحضري وانتاج السكن في قسنطينة الكبرى، تعدد الفاعلين وأشكال عمرانية متمايزة Séminaire international " faire la ville : par quelles pratiques et par quels projets, 26,27Avril 2009.

¹⁶ هي مجموع المنافع الخاصة: وفقا لهذا الرأي فإن المنفعة العمومية هي مجموع مصالح الأفراد المكونة للمجتمع، وتعتبر المنفعة العمومية هي حاصل جمع المنافع الخاصة، فالعبرة هي بعدد الأفراد الذين يتعلق بمصالحهم أمر ما للقول بتحقيق المنفعة العمومية أم لا ، وبالتالي لا تتميز المنفعة العمومية عن المنافع الخاصة المكونة لها، وإذا كان الرأي أقرب إلى العدالة باحترام مصالح الأغلبية وتغييبها على مصالح الأقلية، إلا أنه يهمل اعتبارات عامة قد تكون على درجة كبيرة من الأهمية لكيان المجتمع ككل، بصرف النظر عن مصلحة كل فرد على حدة.

بناء على ذلك فإن المساس بها عن طريق نزعها يعد استثناء تمارسه الادارة وتقيد في ممارستها له. كذلك فإن نزع الملكية من المواقع التي يتم من خلالها ضرورة حل إشكالية التوفيق بين المصلحة العامة والخاصة.

المدف من الدراسة:

تهدف هذه الدراسة أولا إلى: توعية الفاعلين الأقليميين وهذا بالأأخذ بعين الاعتبار في سياسة التخطيط الحضري المحافظة على الأراضي الزراعية . ثانيا إلى معرفة اشكالية التوسيع العثماني في مدينة قسنطينة وإبراز أحد محاور توسعها العثماني الخبيطي في الحوض الرئيسي الخصب.

الدراسة الميدانية:

**Les exploitations agricoles collectives touchées par l'expropriation
Commune Ain Smara**

Date de naissance	Type	Date acte	Superficie	Lieu
1954 1942 1933	EAC 06	19/09/1995	64.52	Annan Derradji
1965 1967 1967 1966 1963	EAC 09	01/02/1993	4.50	Annan Derradji
1954 1934 1929 1954	EAC 11	28/09/1993	49.42	Belkarfa
1957 1965 1958	EAC 11	17/04/1993	13.25	KIKAYA

المجموعة الأولى من أصحاب المستثمرة الفلاحية الجماعية EAC 6 ، متضررة من عملية نزع الملكية تتربع على مساحة 64.52 و المساحة المتزوعة منها تقدر 09 هكتار تقع خارج الحيط العثماني.

المجموعة الثانية من أصحاب المستثمرة الفلاحية الجماعية EAC 9، المتضررة من عملية نزع الملكية مساحتها 4.50 و المساحة المتزوعة منها 04 هكتار تقع خارج الحيط العثماني. فيما يخص هذه المجموعة من خلال المقابلة الميدانية استنتاجنا أنهم لم يكونوا متواجدين في بلدية عين اسمارة حيث أخذوا التعويض ورحلوا .

المجموعة الثالثة من أصحاب المستثمرة الفلاحية الجماعية EAC 11 مساحتها 49.42 و المساحة المتزوعة منها 34 هكتار خارج الحيط العثماني.

أما المجموعة الرابعة والأخيرة لأصحاب المستثمرة الفلاحية الجماعية EAC 11 مساحتها 13.25 فيما يخص إنشاء المزرعة النوذجية بوشبعة ضمن قرار 833 وزارة الفلاحة فقد كانت مساحتها المتضررة كالتالي:
قسمة رقم 27 متضررة ب 132 هكتار.
قسمة رقم 30 متضررة ب 22 هكتار.
قسمة رقم 30 متضررة ب 18 هكتار.

Les exploitations agricoles individuelles touchées par l'expropriation

Commune Ain Smara

Date de naissance	type	Date acte	Superficie	Lieu
1949	EAI 14	17/04/1993	1.10	ANNANE DERRADJI
1953	EAI 16	16/06/1993	1.10	ANNANE DERRADJI
1942	EAI 02	28/06/1993	30.75	BELKARFA
1947	EAI 22	08/12/1993	16.30	BELKARFA

صاحب المستثمرة الفلاحية الفردية الأولى 14 مساحتها 110 المساحة المتضررة 32 ساً و 70 آر تقع خارج المحيط العمراني

صاحب المستثمرة الفلاحية الفردية 16 مساحتها 110 المساحة المتضررة 11 ساً و 25 آر

صاحب المستثمرة الفلاحية الفردية 02 مساحتها 30.75، مساحتها المتضررة 06 هكتار

صاحب المستثمرة الفلاحية الفردية 22 مساحتها 16.30

ونلاحظ من خلال الجداول السابقة أن المساحات المتضررة تختلف حسب قيمة الأرض اذا كانت خارج المحيط العمراني أو

ضمن المحيط العمراني.

فيما يخص ملاك الأراضي المتضررين من عملية نزع الملكية كانت على النحو التالي:

- المالك 1: مساحته المتضررة 165 هكتار
- المالك 2: مساحته المتضررة 9 هكتار
- المالك 3: مساحته المتضررة 42 هكتار
- المالك 4: مساحته المتضررة 11 هكتار
- المالك 5: مساحته المتضررة 01 هكتار
- المالك 6: مساحته المتضررة 04 هكتار
- المالك 7: مساحته المتضررة 07 هكتار
- المالك 8: مساحته المتضررة 07 هكتار

عملية إنجاز السكّنات والمرافق العامة:

التعويضات المالية الخاصة بالأراضي المتزوعة ببلدية عين اسماارة: محيط غرب علي منجلي:

ملاحظة	القيمة التجريبية (قيمة التعويض المالي)	المملوك	الم ساحة المقتصدة				مجموعه ملكية	مراجع المسح
			هار	أر	سا	قسمة		
قرار رقم 833 وزارة الفلاحة المذ ضمن اذ شاء المزرعة النموذجية بو شبيعة لاته ورض-	106.09.000.00	المزرعة النموذجية بو شبيعة	132	61	25	01	27	
قطعة مساحة دفتر عقاري غير معد خارج المحظط الغ مرانى	192.232.640.00		165	99	08	03	27	
لاته ورض	9.812.960.00	الدولية	12	26	62	23	28	
قطعة مساحة دفتر عقاري غير معد خارج المحظط الغ مرانى	18.457.280.00		23	07	16	17	29	
قرار رقم 833 وزارة ال فلاحة المذ ضمن اذ شاء المزرعة النموذجية بو شبيعة لاته ورض-	17.611.040.00	المزرعة النموذجية بو شبيعة	22	01	38	01	30	
قرار رقم 833 وزارة ال فلاحة المذ ضمن اذ شاء المزرعة النموذجية بو شبيعة لاته ورض-	151.146.560.00	المزرعة النموذجية بو شبيعة	18	93	32	02	30	
قطعة مساحة دفتر عقاري غير معد خارج المحظط الغ مرانى	7.366.830.00		09	20	86	14	30	
خارج المحظط الغ مرانى	1.904.137.77 952.068.88 952.068.88 1.632.118.00 1.632.118.00 1.632.118.00 816.059.04 816.059.04 816.059.04 816.059.04 11.424.226.44 3120.000.00 55.714.28 195.000.00 97.500.00 97.500.00	2 / 03 من 01/03 في الشتاء من 01/03 في الشتاء 03/01 من 12/02 في الشتاء في الشتاء 03/01 من 12/01 في الشتاء في الشتاء 03/01 من 12/01 في الشتاء في الشتاء 03/01 من 12/01 في الشتاء في الشتاء 03/01 من 14/02 في الشتاء 03/01 من 14/02 في الشتاء من 14/02 في الشتاء 03/01 من 14/01 في الشتاء 03/01 من 14/01 في الشتاء من 14/02 في الشتاء 03/01 من 14/01 في الشتاء 03/01 من 14/01 في الشتاء من 14/02 في الشتاء 03/01 من 14/01 في الشتاء 03/01 من 14/01 في الشتاء من 14/02 في الشتاء 03/01 من 14/02 في الشتاء	42	84	31			

تحديد القيمة التجارية(قيمة التعويض المالي) للأراضي المنزوعة بمحيط الحماية

ملاحظة.	القيمة التجارية (قيمة التعويض المالي)	الملاك	المساحة المنزوعة			مراجع المسح	
			هـ	أر	سا	مجمو عة ملكي ة	
خارج المحيط العمراني	4.418.496.00	DAS06 عنان دراجي	المستثمرة الفلاحية الجماعية رقم	09	20	52	05 04
خارج المحيط العمراني	2.100.000.00	DAS09 عنان دراجي	المستثمرة الفلاحية الجماعية رقم	04	50	00	06 0
للانعوض	4.586.400.00	الدولة	المستثمرة الفلاحية الجماعية رقم	05	73	30	24 28
خارج المحيط العمراني	16.350.000.00	DAS11 بلكرفة السعيد	المستثمرة الفلاحية	34	06	25	01 29
			الفردية رقم				
			كرفة السعيد 02				
قطعة ممسوحة دقر عقلي غير معد خارج المحيط العمراني	6.064560.60			07	58	07	09 04
للانعوض	5.703.920.00	الدولة	المستثمرة الفلاحية الفردية رقم	04	62	99	10 04
خارج المحيط العمراني	367560.00	DAS14 عنان دراجي	المستثمرة الفلاحية الفردية رقم	00	70	32	08 1
خارج المحيط العمراني	120.528.00	DAS16 عنان دراجي	المستثمرة الفلاحية الفردية رقم	00	25	11	09 1
خارج المحيط العمراني	1.219.600.00	بلدية عين اسمرة(المغير)		01	52	45	36
ملك للدولة للانعوض	2.524.430.00	الغابة		03	15	56	39
ملك للدولة للانعوض	2.070.520.00	الدولتمشنة الحمايد		02	59	94	87
	501.937.359.33			658	92	61	المجموع

المصدر: الولاية (ولاية قسنطينة) مكتب نزع الملكية

تنوعت التعويضات الخاصة بال فلاحين أصحاب المستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية حسب طبيعة الأرض وجودتها ، وكذلك ملاك الأراضي الفلاحية. أما فيما يخص الأراضي التابعة لأملاك الدولة كالمزرعة النموذجية بوشبعة فهي لا تعوض. كما تختلف أسعار التعويضات حسب موقع الأرضي الفلاحية ومساحتها.

كذلك نلاحظ ان جميع الأراضي المزروعة تقع خارج المحيط العمراني بما يعني أنها أراضي فلاحية 100% . تتدلى

مساحات شاسعة والمجموع العام للتعويض المالي كان كالتالي:

$$3107093015.82 + 2605.15365600 = 3107093015.82 \text{ دج}$$

المجموع العام: ثلاثة ملايين وسبعين وثلاثة وتسعون ألف وخمسة عشرة دينار جزائري واثنان وثمانون سنتيم.

نزاعات استخدام الأراضي التي عرضت على المحاكم، المتعلقة بتعويضات الفلاحين، تبين تنوع الأضرار التي من المحتمل أن تؤثر على نشاطهم¹⁷. فالجدل حول قيمة الأضرار المتعلقة بالأراضي أكثر تعقيداً من الملكية العقارية البسيطة: فقدان الدخل، الاعتراف بالأضرار، مراعاة تعدد أساليب الإنتاج.

1- وجهة نظر الفلاحين من عملية نزع الملكية:

ان الفلاحين لهم الحق أن يصرخوا ما شاءوا ومتى شاءوا ، إلا أن المصلحة العامة هي التي شاءت وقضت أن يفتروا فتنزع منهم أراضيهم ليصبحوا ضحايا نزع الملكية.

نزع الملكية الخاصة في سبيل المصلحة العامة؛ هو إجراء متبع في كل البلدان . وهذا مالا يعترض عليه المتضررون من الناحية المبدئية. لكن اعتراضهم تحدّد أساساً في الطريقة التي يطبعها التحايل وعدم الإخبار لاسيما أن معظم الفلاحين أميون، لا يطلعون مسبقاً على قرارات نزع أراضيهم عندما يتم نشرها في الجريدة الرسمية. ولكن من جهة أخرى هناك فئة من الفلاحين لهم علم بكل ما يتعلق بهذه العملية ويتابعونها خطوة بخطوة. كما أن كثيراً منهم يضيّعون وقتهم في متابعتهم المحاكم لإثبات حقوقهم في الأرض قبل المطالبة بحقهم في التعويضات حتى ولو كانت هزيلة.

نلاحظ أن جميع الفلاحين التي مستهم عملية نزع الملكية هم من أصل عين اسمارة. حيث عبروا عن رفضهم التام لهاته العملية ؛ كونها عملية مست أراضيهم و مستثمراتهم الفلاحية ومصدر رزقهم الوحيد . فهم متمسكين جداً بأراضيهم حيث عبر معظم الفلاحون بأن هذه الأرضي ورثوها عبر الأجيال. فكيف باستطاعتهم التخلّي عنها حتى ولو كان انتاجها ضعيف فهم لا يقبلون بهذه العملية.

بالإضافة إلى أن هؤلاء الفلاحين تحصلوا على هذه الأرضي في إطار قانون 87-19 المؤرخ في 12-12-1987 المتضمن كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية ويحدد حقوق المنتجين وواجباته ، كما جاء في المقابلة مع رئيس مكتب التنظيم بدار الفلاحة

وأصحاب المستثمرات الفلاحية الجماعية أو الفردية كانوا عمال سابقين في المزارع الاشتراكية التابعة للدولة. حيث تقوم مصلحة الفلاحة بإيجاز قرار الاستفادة والمصادقة عليه من طرف الوالي، وهذا بعد تكوين ملف و إرساله إلى مديرية أملاك الدولة لتقوم هذه الأخيرة بإصدار العقد الإداري وإشهاره بالحافظة العقارية " حق الانتفاع الدائم ".

تنوعت عملية نزع الملكية بين الأراضي ذات الجودة الجيدة ، والمتوسطة والضعيفة.

قدم الفلاحون شكوى للبلدية المعنية ، وهذا بدون جدوى، كما جاء على لسان أحد المستثمرة الفلاحية بمنطقة الحماديد، أن أحد المسؤولين قال لهم ألم ليس لهم مصير ، فهم منذ الاستقلال وهم في الفضلات ونصحهم بالتخلّي عن الفلاحة وبيع الابقار والعمل في التجارة، فرد هذا الأخير أن المستثمرة تنتج 1500 لتر يوميا ، فكيف التخلّي عن الأرض التي تعينا من أجلها. كذلك هذه المنطقة أدخلت لل عمران وخلق فيها تجمع سكني ب 39 هكتار للبناء الريفي استفاد منها سكان المنطقة و سكان الريف لم يمسهم هذا القرار.

¹⁷ Remain melot : Le pot de terre contre le pot de béton ,conflicts d'usage autour de l'expropriation des terres agricoles en ILE-de-FRANCE

كذلك أصحاب الأراضي الفلاحية الخاصة غير راضون عن عملية نزع الملكية، وقد أجمع على أنها عملية غير عادلة وضرر العائلة، كونها مصدر رزقهم الوحيد التي تعبوا هم وأباوهم وأجدادهم عليها. فقد عاشوا من خيراها طوال هذه السنين. هناك فتنة أخرى من الفلاحين لها رأي آخر فيما يخص عملية نزع الملكية، فمنهم من قبل هذه الفكرة قائلاً "هناك قوانين خاصة تفسر عملية نزع الملكية فلا حول ولا قوة لنا" ولا تستطيع فعل أي شيء.

نستخلص من خلال المقابلات التي كانت مع أصحاب المستثمارات الفلاحية الجماعية والفردية وأصحاب الأراضي الخواص: أن عملية نزع الملكية مرفوضة من قبل الجميع علماً أن هذه العملية لم يتم التصريح فيها لمعظم الفلاحين ولم يكن لهم علمًا بهذه العملية خاصة فيما يتعلق بالمستثمارات الفلاحية الجماعية والفردية. فهي تكون أسهل لأنها تابعة لأملاك الدولة. ولم تكن هي المرة الأولى التي يتم فيها نزع ملكيتهم فمنهم من مستهم من قبل . علماً أن هؤلاء الفلاحين ليس لهم مصدر آخر للعيش إلا هذه الأرضي الفلاحية التي امتلكوها عبر الأجيال. ولم تكن فقط الأرضي وحدها المتضررة ، بل مست كذلك مستودعات الدواجن والمنشآت وأشجار الزيتون. وفيما يخص المزرعة النموذجية بوشبعة DAS «domaine agricole sociale» سابقاً. التي تأسست في 1982 مستها عملية نزع الملكية بـ 200 هكتار ، تتنوع بين أراضي متوسطة وحيدة، أنشأت عليها الوحدة الجوارية 14 وفي المستقبل القريب سيتم هدم المباني التابعة لها من بينهم المكتب ، الذي يقوم بتشغيل العمال ومتابعة أمور هذه المزرعة. أوضح رئيس مكتب المزرعة ، أن عملية نزع الملكية هي مسألة لا تخص ولاية قسنطينة فقط ، بل هي مسألة وطنية ، بالإضافة إلى أنها تابعة لأملاك الدولة.

2- التعويضات الخاصة بالأراضي المتزوعة:

بعد عملية نزع الملكية تأتي مرحلة التعويض، فمثل هذه العمليات على قول رئيس مكتب التنظيم بدار الفلاحة تكون بالتعويض المالي، حيث يتم تقسيمه من طرف مديرية أملاك الدولة طبقاً للقوانين المعمول بها، وبالنسبة لولاية قسنطينة فإن نقص العقار حتم التوجه إلى التعويض المالي.

فيما يخص تعويضات الفلاحين المتضررين من عملية نزع الملكية ببلدية عين اسمارة ، فقد كانت كلها تعويضات مالية بمبالغ جد رمزية بالنسبة لل耕耘ين، لأن الأرضي الفلاحية تختلف خاصة الموجودة داخل الحيط العمراني والموجودة خارج الحيط العمراني. أجمع الفلاحون على أن يكون التعويض بأراضي فلاحية، لأنها مصدر رزقهم الوحيد ولا يعرفون مهنة أخرى من غير الفلاحة، فمهما كان التعويض مادي جيد ، فهو لا يعطي الأرض حقها، كونها تنتهي كل سنة ويستفيد منها الجميع، أما البعض الآخر فقد فضل التعويض المادي، كون مستشارهم ذات المردودية الضعيفة.

أن هذه العملية من المفروض حسب المقابلة التي كانت مع رئيس مكتب البناء والتجهيز والسكن، أن الأرضي التابعة للأملاك الوطنية فلا تكون هناك مشاكل. أما إذا كانت ملك للخواص فتكون من مهمة القضاء . وإذا قبل التعويض المادي فلا يوجد مشكلة فالدولة ساعدت ملاك الأرضي وهذا يجعلهم هم المسؤولين عن المشروع. إذ يصبحون هم المرقين العقاريين، وإذا لم يقبل بالتعويض المالي تمنح له أرض فلاحية في جهة أخرى مع التعويض المالي. لأن الأرضي الفلاحية لا تشبه بعضها وإذا رفض مالك الأرض تماماً تقوم بإيجاد مناطق أخرى للتوسيع وفي غالب الأحيان الفلاحون يقبلون التعويض المالي دون أن تنتهي الدولة سياسة نزع الملكية .

من خلال المقابلات التي كانت مع مجموعة من أصحاب المستثمارات الفلاحية الجماعية والفردية وأصحاب الأراضي الفلاحية الخاصة أوضح المفحوصين على أن التعويض المالي المقدم كتعويض للأرض الفلاحية والرمزي غير كاف خاصة فيما يتعلق بالمستثمارات الفلاحية الجماعية والفردية. فالتعويض التي تمنحه الجهات المختصة لا يكون تعويض كاملا . فهو يكون مقسم بين الفلاح وبين أملاك الدولة.

أما أصحاب الأراضي الفلاحية الخاصة لهم نفس الرأي فيما يخص التعويض. فهو لا يعطي قيمة الأرض الحقيقة بالإضافة إلى هذا كله اتفق كل من أصحاب المستثمارات الفلاحية الجماعية والفردية وأصحاب الأراضي الفلاحية الخاصة على أن التعويض المالي يكون غير كاف ولا يلي احتياجاهم المتعدد لأن هذا التعويض يستفيد منه جميع الوراث.

واشتكي بعض الفلاحين الذين مستهم عملية نزع الملكية من قبل على عدم حصولهم على التعويض لأسباب مجحولة والبعض الآخر بسبب التزاعات الحاصلة بين الوراث، ومنهم من رفض تماما التعويض لحد الآن لعدم تسوية الأوراق المطلوبة وفيما يخص أحد أصحاب الأراضي الفلاحية الخاصة، لقد مسته هذه العملية 3 مرات المرة الأولى كانت للمرزرة الأولى (المرزرة التموذجية بوشعبعة) أحذتها الثورة الزراعية وعند انتهائها منحوها للدولة وكان التعويض رمزي مع التعويض بأرض فلاحية واستعملت فيها القوة. أما المرزرة الثانية فكانت من نصيب مستفيدن الذين منحها للمرقي العقاري دميري.

وبالطبع لقد قام معظم الفلاحون بتقديم طعون على إحصائيات التي قدمتها رئيسة مكتب نزع الملكية بالولاية حوالي 10 طعون والتتوسع الغربي لعلي منحلي طعنان.

أما الم هيئات المستفيدة من المشاريع هي:

- مديرية التعمير والبناء والسكن،
- مديرية الموارد المائية،
- مديرية الأشغال العمومية،
- مديرية السكن والتجهيزات العمومي

المراجع:

المراجع بالعربية:

1. -أحمد الموافي، فكرة المنفعة العامة في نزع الملكية الخاصة (نظريّة الموازنة، دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة طنطا.
2. -أليوتوني غدنز، ترجمة وتقديم فايز الصياغ، علم الاجتماع، ط1، بيروت، 2005.
3. -آسيا ليفة نحال، التوسيع العمراني وعلاقته بالبنية العقارية قسنطينة نموذجا
4. Séminaire international »faire la ville, par quelles pratiques et par quels projets, 26-27 avril 2009
5. -القانون رقم 11/91 المؤرخ في 27/4/1991 المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، جريدة رسمية عدد 21 سنة 1991.
6. -القانون رقم 48/76 المؤرخ في 25/5/1976 ، المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، جريدة رسمية عدد 2 سنة 1976
7. بشير التجاني، التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.
8. -ثائر مطلق محمد عياضرة، التخطيط الإقليمي، دراسة نظرية وتطبيقية، دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2009
9. -خلف حسين علي الدليمي، تخطيط الخدمات المجتمعية والبنية التحتية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009
10. رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، ج1، القاهرة 1970 ، عن نخبة من الأساتذة المصريين والعرب المتخصصين، تصدير ومراجعة ابراهيم مركور، معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975.
11. -عبد الله بن ناصر السدحان، التوسيع العمراني للمدن وكيف أثر في علاقاتنا الاجتماعية، مجلة أهلا وسهلا، عدد يونيو 2007.
12. -عمر بوضياف، منازعات نزع الملكية للمنفعة العمومية في الجزائر، جامعة تبسة، الجزائر.
13. -غانم عبد الغني، اشكالية التعمير في الجزائر بين القانون والتطبيق مدينة قسنطينة حالة كهته الاشكالية، مجلة مخبر التهيئة العمرانية، عدد 1، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2003.
14. -فؤاد بن غضبان، علم الاجتماع الحضري، ط1، دار الرضوان للنشر والتوزيع، 2014.
15. -قانون رقم 11-91 المؤرخ في 27 أفريل 1991 يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، عن قروچ بشير، النظام القانوني للملكية العقارية من خلال النصوص الصادرة من سنة 1962 إلى 2002.
16. -كبيش عبد الحكيم، التمدد الحضري والحرaka التقلّي في النطاق الحضري لمدينة سطيف، مجلة علوم وتكنولوجيا، عدد 30 ، 2009 .
17. لطفي قبالي، تمدد العمران الحضري وانتاج السكن في قسنطينة الكبرى، تعدد الفاعلين وأشكال عمرانية متمايزة
18. Séminaire international " Faire la ville :par quelles pratiques et par quels projets, 26,27Avril 2009
19. زاوية سليم، الاستراتيجية العمرانية لمدينة قسنطينة وأثرها في تبديد العقار الفلاحي للمناطق المحيطة بها، ديسمبر 2009.

المراجع بالفرنسية:

1. La pression foncière en hausse sur le territoire rural, perspective ville n°29 ;2005
2. Maurice halbwachs : Les plans d'extension et d'aménagement de paris avant le XIXe siècle ,paris : la vie urbaine ;1920 ;pages 3à28, édition complétée le 5 juin 2002 à chicoutimi ,Québec
3. REMAIN melot , Les expropriations de terres agricoles, une analyse du contentieux civil en ILE de France,PARIS ,8-9decembre 2011 .
4. RABAH Boussouf: Constantine d'une ville attractive à une ville repulsive, laboratoire d'aménagement du territoire,université de Constantine algerie
5. <http://eso-gregum.univ-lemans.fr/IMG/pdf/boussouf-2.pdf>
6. Revision du PDAU intercommunal de Constantine, EL KHROUB, HAMMA BOUZIANE,DIDOUCHE MOURAD, et AIN SMARA, 2éme phase ,volume2, orientations d'aménagement &possibilités d'extension ;URBACO 2011
7. Remain melot,Le pot de terre contre le pot de béton ,conflits d'usage autour de l'expropriation des terres agricoles en ILE-de-FRANCE